

قضية

قانون تعليق المهل يشهد مهلة صرف المعلمين



(مرؤات طحط)

المدرسة بهذا السبب لصرف المعلمين وعدم إعطائهم تعويضاً مخالف للقانون». وأهمية التشريع الجديد، بحسب بارود، هو أنه يمكن من «التحقق من أن المدرسة تضر بأزمة اقتصادية فعلاً، إذ لا يمكن ترك الأمر لاستئنائية أصحاب المدارس والوقوف بأن المدرسة يمكن أن تغلس خلال شهر أو شهرين كما يدعون من دون تقديم وثائق ومستندات ومبررات تثبت أن مدارسهم مازومة، وهذا ما يحصل عملياً مع قانون العمل، فالأمر ليس مفتوحاً، والمؤسسة مطالبة بإبرار مبرراتها وحججها إنتاجياً ومدخليةً وإدارتها»، مشدداً على أنه «لا يمكن أن يُترك المعلمون يواجهون مصيرهم أمام المحاكم وهم لا يقدرّون على دفع تكاليف الدعاوى القضائية».

وفيما تحدد المادتان 29 و30 من قانون تنظيم المدارس 5 تموز للتطبيق عن الصرف من الخدمة أو ترك العمل للسلطة المقبلة، لفت بارود إلى أن قانون تعليق المهل 160/2020 الصادر في 14/5/2020 (ينص في مادته الأولى على تعليق كل المهل القانونية والقضائية والعقدية لغاية 30 تموز 2020)، يشمل المهل المخصوص عليها

في قانون المدارس لسببين: - لأن القانون 160 /2020 جاء شاملاً، وما أراد أن يستثنيه المشرع من أحكامه نص عليه صراحة في المادة 2 منه (حددت بوضوح المهل التي ينبغي المشرع إخراجها من إطار التعليق المخصوص عليه آنفاً، ولكن لم تذكر المهل الواردة بموجب قانون تنظيم الهيئة التعليمية في المدارس الخاصة).

ولأن هناك سابقة تشريعية في تعليق مهل قانون 1956 هي القانون 2 بتاريخ 28/1/1982، وبالتالي ليست المرة الأولى التي يراعي فيها المشرع هذا الاقتراح نوقش أول من أمس في جلسة لجنة التربية النيابية بحضور وزير التربية طارق المحذوب وعدد من وزراء التربية السابقين وأعضاء اتحاد المؤسسات التربوية الخاصة، ودافع الحاضرون دفاعاً مستميتاً عن التعليم الخاص وضرورة إنقاذ ثلاثئة أنواع من الصرف: التاديبية والقانونية والتعسفي، ولا يذكر السبب الاقتصادي على غرار قانون العمل، وبالتالي فإن تدزّع إدارة

ومنها من يتقاضى 50% من راتبه أو 30% فقط». وإذا أشار إلى مفرقة أن معلمين في مدارس ممانعة لا يزالون يتقاضون رواتب كاملة، رغم أن الأهالي لا يدفعون الأقساط»، اعتبر أن الربط بين الأقساط ورواتب المعلمين (لا يجوز، فالرابطة التعاقدية هي بين المعلمين والمدارس وليست مع الأهل». بارود لفت إلى أن قانون 1956 يحدد ثلاثة أنواع من الصرف: التاديبية والقانونية والتعسفي، ولا يذكر السبب الاقتصادي على غرار قانون العمل، وبالتالي فإن تدزّع إدارة

ومنها من يتقاضى 50% من راتبه أو 30% فقط». وإذا أشار إلى مفرقة أن معلمين في مدارس ممانعة لا يزالون يتقاضون رواتب كاملة، رغم أن الأهالي لا يدفعون الأقساط»، اعتبر أن الربط بين الأقساط ورواتب المعلمين (لا يجوز، فالرابطة التعاقدية هي بين المعلمين والمدارس وليست مع الأهل». بارود لفت إلى أن قانون 1956 يحدد ثلاثة أنواع من الصرف: التاديبية والقانونية والتعسفي، ولا يذكر السبب الاقتصادي على غرار قانون العمل، وبالتالي فإن تدزّع إدارة

تقرير

«سراقات هوسوفة» الاستيلاء على «سحارة حامض»!

راجاتا حمية

التهمة: سرقة حامض من بستان جيرانه. رأسان من الماعز من مزعرة أقربائه. علبية حليب للأطفال من الصيدلية. معلبات من السوبرماركت... أي شيء يسف في سد الرمق.

هذه عينة من الشكاوى التي بات يتلقاها القضاء أخيراً. لقد تعد التهم التي تُسجّل في أقدام المحاكم كلها سرقات مصاغ وأموال وسيارات وغيرها من أفعال السرقة التي يعاقب عليها القانون، فمع ازدياد حاجة الناس في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة، يدرج نوع جديد من السرقات في أقدام محاضرات المحاكم: لقمّة العيش. هذا ما خبره، أخيراً، قاضي الأمور المستعجلة في جزاء صور، محمد مازح.

قبل أيام قليلة، فوجئ القاضي مازح بطلبات إخلاء سبيل على مكتبه المتهمين بسرقة حامض من أحد البساتين في صور. لم يصدق. سأل رئيس القلم عن الشكوى، فكان الجواب من الأخير: «يا رئيس

في كتير»، يقول القاضي مازح. كانت تلك المرة الأولى التي يواجه فيها أمراً كهذا: سرقة حامض. صحيح أن فعل السرقة هنا أخف ثقلاً، ولكن «سحارة» الحامض في مثل تلك الظروف أكثر وجعاً. لا أحكام في القانون لسرقة كهذه. فكيف سينصرف القاضي إزاء طلب كهذا؟ أي نص في القانون قد يتبعه للبت في إخلاء السبيل؟ لم يكن أمام القاضي سوى أتباع «ما يقوله الضمير»، يقول لهذا، أعطى موافقة فورية على الطلبات بعدما «تركت النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب الأمر لتقدير المحكمة وبعد أخذ موافقة المدعين شخصياً». صحيح أن

ما يفعله مازح هو مجرد تدبير مؤقت «بانتظار بدء جلسات الحكم، ذلك أن السرقة، وإن أسقط المدعي حقه، لا يسقط معه الحق العام»، إلا أنه في مثل تلك الظروف الاقتصادية الصعبة «أقل الواجب».

واعتبر القاضي أن ما فعله ليس تشجيعاً على السرقة، ولكن إدراكاً بأن من جاع سيخرج شاهراً سيفه ليلطعم أهله (...). فقداروكوا الأمر أيها الحكام». وهو إذ يفعل ذلك، يعرف بأن من سرق «سحارة حامض» لم يفعل ذلك لأنه سارق، بل لأنه جاع. وفي هذه الحالة، ربما أن السارق (سرق عن حاجة، فالأولى أن تقطع يد الحاكم». هذا ما قاله مازح، الذي كان أمس على موعد مع طلب إخلاء سبيل جديد يتعلق بسرقة «رأسين من الماعز في منطقة عين بعال». لم تعد تلك الطلبات تفاجئ القاضي، كما غيره من القضاة الذين اعتادوا. يجرم مازح بان مثل هذه الطلبات «ستكثر مع الأيام، وخصوصاً في ظل الأوضاع الاقتصادية الصعبة».

في الأونة الأخيرة، كبرت ظاهرة سرقة المواد الغذائية. ويمكن أن تعثر كل يوم على خبز هامشي عن سرقة أب لعلبة حليب لطفله أو سرقة أم لبعض الخُضر لإطعام أطفالها أو أي شيء. فبعد استفحال الأزمة الاقتصادية وخسارة كثيرين لأعمالهم بسبب إقفالها، «يمكن الناس تقفل لحثى تاكل»، يقول مازح. إلي هنا، وصلت الأمور. بتعبير أدق، «إلى هنا أوصل الحكام الناس». بكل راحة ضمير، يحتمل مازح «المسؤولين ما آلت إليه أحوال الناس... ولو أن هؤلاء قاموا بأقل الواجب تجاه المواطنين، لما أوجدوا عنراً للناس كي يسرقوا».

حبيب معلوف

بعد أكثر من ربع قرن على استحداثها، لا تزال وزارة البيئة غير جاهزة للعمل ضمن أطر استراتيجية وقانونية محددة. وآخر الأدلة على ذلك القرار «التجريبي» الأخير بتحويل 200 طن من النفايات يومياً كانت تنقل إلى مطمر الجديدة، إلى

معمل غسطا (كسروان) الذي أنشئ عام 2017 وتوقف عن العمل عام 2018. الجديد هذه المرة، في أزمة هذا الملف المتكررة، أن وزير البيئة هو نفسه من يتولّى حقيبة التنمية الإدارية التي كانت تدير بعض مشاريع معالجة النفايات مع البلديات. خارج بيروت وجبل لبنان، يتمويل معظمه من الاتحاد الأوروبي، وكما كان مفيداً لو أطلّ وزير البيئة والتنمية الإدارية دميانوس قطار على بعض المناهج من «اللامركزية» ومدى نجاحها أو فشلها والأسباب والعوائق... إلخ. قبل اتخاذ قرار باعتماد معمل غسطا لمعالجة قسم من نفايات قضاء كسروان (بين 150 و200) التي يراوح حجم نفاياته المنزلية الصلبة بين 350 و400 طن يوميًا، بحسب تقديرات المتعهدين المنفوخة إجمالاً.

في المفاوضات التي كُلف بها مجلس الإنماء والإعمار من قبل الحكومة (قرار رقم 10 بتاريخ 2020/5/5)، طلب أصحاب المعمل بتقاضى 57 دولاراً للطن، فرأى وتخيماً وتحويلاً إلى وقود بديل rdf وطمراً لما يتبقى. على أن تكون مدة العقد سبع سنوات (الاتجاه في مجلس الوزراء ليكون خمس سنوات). كما طلبوا سلفة بقيمة 800 ألف دولار (تفكيك المعلومات بأن مجلس الوزراء وافق على 200 ألف دولار). فيما لا يزال النقاش يدور حول احتساب سعر صرف الدولار مقابل الليرة، إلا أن المطلاع على الملف يؤكدون أن هناك مشاكل كثيرة تتعلق بالبلديات وبمشاريع عديدة متضاربة. تشكل عائقاً أمام التنفيذ. كما أن هناك ملاحظات عديدة حول العمل نفسه، بما لا يجعله نموذجياً في المعالجة اللامركزية. كما يعتقد وزير البيئة المتحمس للموضوع، إذ إن كلفة الطن في المعامل من الحجم نفسه التي تُشرف عليها وزارة التنمية الإدارية لا تتعدى 40 دولاراً للفرد والتسيب والطمر. أما تحويل بعض النفايات إلى وقود بديل، فيكون في العادة من دون مقابل. ويستفيد صاحب المعمل من بيعه، شأنه شأن المواد القابلة لإعادة التصنيع بعد الفرز. أضف إلى ذلك أن المعمل يعاني من مشاكل، مثل أمكنة التخمر غير الحميية من ترسبات عمسرة النفايات، والطمر غير الجهنر بعازل وفق المعايير الصارمة لهذه العمليات. كما لم يجر البحث تماماً في قواعد المعالجة، وهل سيكون الفرز في المعمل أم في المصدر، وما هو حجم المواد التي ستبقى للطمر (مع تفصيل أن تكون هناك ضوابط وحوافز لتكون بأقل قدر ممكن). أما المشكلة الأكبر فهي في تحويل النفايات إلى طاقة (rdf). صحيح أن قانون النفايات تضمن التفكك الحراري، وهذه التقنية ضمن بنوده، إلا أن ذلك جاء ضمن «تهريب» للإسراع في تقديم مشاريع مؤتمر «سيدرا» لإنشاء محارق مكلفة، ومن دون

علاء الحافظة

أيّ لاهركزية لمشكلة النفايات؟

موافقة القسم الأكبر من المجتمع المدني البيئي المتابع لهذا الملف، والمتخوف من اعتماد تقنيات الحرق، إن في محارق النفايات أو في أفران شركات الاسمنت وبعض المعامل الكبرى كبديل من الوقود. وإذا كان صحيحاً أن بعض «مافيات الحرق» نجحت في استمالة بعض «الخوارج» في المجتمع المدني لمصلحة اعتماد rdf، إلا أن هؤلاء طردوا من التحالفات البيئية الكبرى لهذا السبب تحديداً، منذ مدة بعيدة، ولم تعد لديهم صفة تمثيلية. والسؤال الأبرز: كيف تقبل وزارة البيئة اعتماد تقنيات كهذه قبل أن تحدّد المواصفات والمعايير لهذه المواد والمراسيم التنظيمية لاعتمادها. وقبل أن تبرر اعتماد المحارق، من ضمن استراتيجية شفاقة تعتمد مبادئ بيئية معقدة تمت مناقشتها والتوافق حولها على أوسع نطاق.

وكان مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في 2020/5/19 قد ناقش هذا الموضوع، وأطلع على تقرير مجلس الإنماء والإعمار التي كشف على معمل غسطا وقدم تقريراً إيجابياً بتقنياته، طرأ ثلاثة خيارات: إما اعتماد اللامركزية وتطبيق العقد الذي طرأ على الشركة وبلدية غسطا، والذي فشل لعدم تمكن البلديات من الدفع، أو ضم المعمل إلى المشاريع التي تديرها وزارة التنمية الإدارية، أو التعاقد مع الشركة المشغلة على غرار العقود الموقعة مع المشغلين الحاليين في بيروت وجبل لبنان. الحكومة، في جلستها الأخيرة، لم تهتم إلا بالسعر الذي طلبت التفاوض لتخفيضه وبالسلفة وبمدة العقد وسعر الصرف... إلا أن المشكلة بقيت عند وزارة البيئة التي اعتبرت نفسها «ملحوقه» من اللحظة الأولى، وأن عليها التعامل مع المشكلة بالهذنية الطارئة نفسها التي حكمت هذا الملف منذ نهاية الحرب الأهلية، بدل أن تسعى لأربط الحل المؤقت بخطط استراتيجية مستدامة. كان يفترض أن تُجهّز منذ زمن بعيد. هذا الملف سيكون على جدول اجتماع لجنة البيئة النيابية الإثنين. بناء على دعوة من رئيسها النائب مروان حمادة، والتي سيرعرض فيها وزير البيئة رؤيته للحل مرحلي والاستراتيجي، في حين أظهرت وزارة البيئة بعض الضعف والاستسلام للحالة الطارئة. ولم تطلب تقييم المرحلة السابقة باكلافاً ومخاطرها الكبيرة، ولا بمراجعة الاستراتيجية وقانون العام 2018. بدل طلب مراجعة خارطة الطريق التي وضعتها الوزير السابق، تسهياً لإنشاء المحارق في المرحلة المقبلة واعتماد الكثير من الطامر في المناطق كافة. فهل ستضئ فرصة جديدة لكسر الاحتكارات في هذا القطاع، ولوضع خطة مركزية قوية تقسم الأدوار اللامركزية للبلديات والاتحادات، بعد تحديد المبادئ والتوجهات العامة والأولويات والأهداف والتقنيات المقبولة التي يفترض تشجيعها ودعمها وتلك الخطرة والمكلفة التي يفترض استبعادها... لكي لا يفهم أن اللامركزية قد تعني أن تحل كل بلدية مشكلتها بنفسها وعلى طريقتها... والتي قد تنتهي بفضيحة عارمة. تصاف إلى القوضي المالية والإدارية والسياسية التي وقعنا فيها بسبب سوء الإدارة نفسها!؟

قائّة الحاج

يبدو محامي نقابة المعلمين، الوزير السابق زياد بارود، مقتنعاً بأن أزمة الأقساط والرواتب لا تحل بأقل من «تشريع خاص سريع» في المجلس النيابي ينظم العلاقة بين مكونات العائلة التربوية، المعلمين والأهل والمدارس، ويواكب تدابير إنهاء عقود المعلمين قبل 5 تموز. بحسب بارود، «خطورة الوضع تتجاوز حسن النوايا لدى وزارة التربية، فيما لا يمكن للقوانين التي ترعى هذه العلاقة، ولا سيما قانون تنظيم

ربط الأقساط بالرواتب لا يجوز لأن الرابطة التعاقدية هي بين المعلمين والمدرسه وليست هم الأهل

ومنها من يتقاضى 50% من راتبه أو 30% فقط». وإذا أشار إلى مفرقة أن معلمين في مدارس ممانعة لا يزالون يتقاضون رواتب كاملة، رغم أن الأهالي لا يدفعون الأقساط»، اعتبر أن الربط بين الأقساط ورواتب المعلمين (لا يجوز، فالرابطة التعاقدية هي بين المعلمين والمدارس وليست مع الأهل».

ومنها من يتقاضى 50% من راتبه أو 30% فقط». وإذا أشار إلى مفرقة أن معلمين في مدارس ممانعة لا يزالون يتقاضون رواتب كاملة، رغم أن الأهالي لا يدفعون الأقساط»، اعتبر أن الربط بين الأقساط ورواتب المعلمين (لا يجوز، فالرابطة التعاقدية هي بين المعلمين والمدارس وليست مع الأهل».

الحدث

إجلاء المغتربين: المرحلة الرابعة الأسبوع المقبل

ست طائرات ستصل صباحاً إلى مطار بيروت، خلال الساعات الـ48 المقبلة، تقل نحو 700 وافد ضمن عملية إجلاء المغتربين. في الجدا، كان يفترض أن يكون الأحد الماضي اليوم الأخير الذي يستقبل فيه لبنان مغتربين. وفيما يؤكد معنيون أن الطائرات الست هي «ملحق» للمرحلة الثالثة من عملية الإجراء، تُفيد معلومات «الأخبار» بأن لبنان سيكون منتصفاً الأسبوع المقبل على موعد مع المرحلة الرابعة من العملية. وكان رئيس الحكومة حسان دياب ترأس، أول من أمس، اجتماع اللجنة الوزارية لعودة المغتربين لمناقشة تحضيرات المرحلة الرابعة «التي سُنّدت لاحقاً».

مستشار وزير السياحة مازن بو ضرعغ أوضح لـ«الأخبار» أن استئناف رحلات الإجراء رهن أعداد الإصابات التي ستسجل في الأيام المقبلة، لافتاً إلى أن تقييم وزارة الصحة لا يزال، حتى الآن، مُطمئناً لجهة أعداد الإصابات رغم الأرقام اللافقة التي سُجلت في الفترة الماضية.

بحسب المعلومات، فإن القسم الأكبر من رحلات الدفعة الرابعة سُنخّص لإجلاء مغتربين من أفريقيا، وطالب عالقين في بعض الدول الأوروبية، علماً أن الإقبال على تقديم طلبات العودة تراجع بشكل لافت، بحسب مصدر في شركة «طيران الشرق الأوسط»، مشيراً إلى أن كثيراً من الإجماليات المحرزة تنظيمياً ستحمل أعداداً من الركاب أقل بكثير مما تستوعبه الطائرات.

مصدر «الأخبار» أشارت إلى أنه رغم إحاح الـ«ميدل إيست» على طلب فتح المطار بعد الأزمات من حزيران المقبل، إلا أن دياب أصرّ على انتظار التقييم

دياب لم يستجب لطلب الـ«ميدل إيست» فتح المطار في الثامن من حزيران

الذي ستخلص إليه وزارة الصحة بعد وصول الدفعة الرابعة. إلى ذلك، تُخّص نقاش آخر طرحته اللجنة بتعلق باقتراح ترحيل تدريجي للمعامل والعمل الأجانب، سبغ منها في العناية الفائقة» (الأخبار)